

الجوهر النقي

الحفظ في آخر عمره وفي الميزان للذهبي ذكر البيهقي ذلك في سننه في ثلاثين حديثا لجرير وقال ابن حنبل لم يكن بالذكي في الحديث اختلط عليه حديث اشعث وعاصم الاحول حتى قدم عليه بهز فعرفه * * قال * (باب من قال يبنى من سبقه الحدث) ذكر فيه حديث عائشة (إذا قاء احدكم في صلاته) * قلت * الكلام معه على هذا الحديث تقدم في باب ترك الوضوء من خروج الدم من غير مخرج الحدث ثم ذكر (عن عاصم بن ضمرة عن علي قال من وجد في بطنه رزا أو قيئا لينصرف .

فليتوضأ) ثم اخرجه (عن الحارث عن علي قال ايما رجل دخل في الصلاة فأصابه رز في بطنه أو قيئ أو رعاف) إلى آخره ثم اخرجه من حديث (ثوير بن سعيد عن علي قال من وجد في بطنه رزا أو كان به بول) إلى آخره * ثم قال (وفي كل هذا ان صح دلالة على جواز الانصراف بالرز قبل خروج الحدث ثم البناء على ما مضى من